

وقد درست الفصل المتعلق بهذا البند من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(٧) ،

وإذ تشير إلى قرارها ١٥١٤ (د- ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ ، الذي يتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، والقرار ١٥٤١ (د- ١٥) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ ، فضلاً عن سائر قراراتها بشأن الموضوع ، بما في ذلك بصفة خاصة القرار ٤٢/٤٣ المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ بشأن العقد الدولي للقضاء على الاستعمار ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها د- ١/١٦ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، الذي يتضمن مرفقه الإعلان المتعلق بالفصل العنصري ونتائجها الدمرة في الجنوب الإفريقي ،

وإذ تأخذ في اعتبارها الأحكام المتعلقة بالموضوع في الوثائق الختامية للمؤتمرات المتعاقبة لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز والقرارات التي اتخذها مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الإفريقية ،

وإذ يساورها بالغ القلق لأن أهداف ميثاق الأمم المتحدة وإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة لم تتحقق على نحو تام ،

وإذ تقر بأنه لا يمكن أن يتحقق السلم والاستقرار الدائين في الجنوب الإفريقي إلا باستئصال نظام الفصل العنصري من جنوب إفريقيا وتحوّل جنوب إفريقيا إلى بلد متعدد ديمقراطي غير عنصري ، وإذ تكرر التأكيد ، بناءً على ذلك ، على ضرورة اتخاذ كل التدابير الضرورية في الوقت الحالي للتعجيل بإنهاء نظام الفصل العنصري لصلاح الناس كافة في الجنوب الإفريقي والقاراء الإفريقية والعالم قاطبة ،

وإذ تلاحظ أن الفالية الكبيرة من الأقاليم التي لا تزال غير متمتعة بالحكم الذائي هي أقاليم جزرية صغيرة ،

وإذ تشير إلى قرارها ١٨٩/٤٣ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ بشأن تدابير محددة لصالح البلدان الجزئية النامية ،

وإذ تضع في اعتبارها استنتاجات ووصيات اجتياح الخبراء الحكوميين للبلدان الجزئية النامية والبلدان والمنظمات المانحة الذي عقد في نيويورك في الفترة من ٢٥ إلى ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٩٠^(٨) ،

في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها وأن تطبق في كل إقليم نظاماً موحداً للأجر يسري على جميع السكان دون أي تمييز ؛

١٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل ، عن طريق إدارة شؤون الإعلام بالأمانة العامة ، إبلاغ الرأي العام العالمي بأنشطة المصالح الأجنبية الاقتصادية وغيرها التي تعوق تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ؛

١٥ - تناشد وسائل الإعلام الجماهيري ونقابات العمال والمنظمات غير الحكومية ، فضلاً عن الأفراد ، مواصلة الجهود في سبيل الكفاح ضد الفصل العنصري وتبنيه الرأي العام الدولي ضد السياسة التي يتبعها نظام الفصل العنصري في جنوب إفريقيا والوقوف في وجه تخفيف التدابير القائمة المتعددة ضد ذلك النظام ، وذلك من أجل التعجيل بعملية التغيير الدستوري ؛

١٦ - تقرر أن تواصل رصد الحالة عن كثب في الأقاليم المستعمرة وغير المتمتعة بالحكم الذائي لكي تكفل أن تكون جميع الأنشطة الاقتصادية في تلك الأقاليم موجهة نحو دعم وتنمية اقتصاداتها لصالح السكان الأصليين وتعزيز قدرات تلك الأقاليم على البقاء اقتصادياً ومالياً ، من أجل تيسير ممارسة شعوب تلك الأقاليم لحقها في تقرير المصير والاستقلال والتعجيل بتلك الممارسة ؛

١٧ - تطلب إلى اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة أن تواصل دراسة هذه المسألة وأن تقدم تقريراً بشأنها إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين .

الجلسة العامة ٦٨ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١

٦٥/٤٦ - تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في البند المنون "تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة" ،

وقد نظرت في التقريرين المقدمين بشأن هذا البند من الأمين العام^(٩) والرئيس بالنيابة للجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(١٠) ،

(٧) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السادسة والأربعون ، الملحق رقم ٢٣ (A/46/23) ، الفصل السادس .

(٨) A/CONF.147/5-TD/B/AC.46/4 ، الفصل الثاني .

(٩) A/46/229 .

(١٠) A/AС.109/L.1761 .

الاستعراض المستمر أثناء تنفيذ مختلف مقررات الأمم المتحدة المتعلقة بإنهاء الاستعمار،

وإذا تضع في اعتبارها الاقتصادات الشديدة الضعف للأقاليم الجزرية الصغيرة وعدم قدرتها على مواجهة الكوارث الطبيعية، كالأعاصير والعواصف، وإذا تشير إلى قرارات الجمعية العامة ذات الصلة،

١ - توافق على الفصل المتعلق بهذا البند من تقرير اللجنة الخاصة المنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(٧)؛

٢ - توصي بأن تكشف جميع الدول جهودها في الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظمة الأمم المتحدة لضمان التنفيذ الكامل والفعال لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة وغيرها من قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة؛

٣ - تؤكد من جديد أنه ينبغي على الوكالات المتخصصة والنظمات والمؤسسات الأخرى في منظمة الأمم المتحدة مواصلة الاسترشاد بقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة فيما تبذل من جهود للمساهمة في التنفيذ التام، دون إبطاء، لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ولجميع قرارات الجمعية العامة الأخرى ذات الصلة؛

٤ - تؤكد من جديد أيضاً أن اعتراف الجمعية العامة و مجلس الأمن وغيرها من هيئات الأمم المتحدة بشرعية كفاح الشعوب المستعمرة من أجل ممارسة حقها في تقرير المصير والاستقلال يستتبع، كنتيجة طبيعية، أن تقدم الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظمة الأمم المتحدة كل ما يلزم هذه الشعوب ولمركات تحريرها الوطني من مساعدات معنوية ومادية؛

٥ - تعرب عن تقديرها للوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظمة الأمم المتحدة التي واصلت التعاون مع الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية في تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د- ١٥) وغيرها من قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، وتحث جميع الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظمة الأمم المتحدة على زيادة سرعة تنفيذ الأحكام ذات الصلة في تلك القرارات تنفيذاً تاماً وسريعاً؛

٦ - تطلب إلى الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظمة الأمم المتحدة، وكذلك المنظمات الدولية والإقليمية، أن تدرس وتستعرض الأوضاع في كل إقليم بغية اتخاذ التدابير الملائمة للإسراع بالتقدم في القطاعين الاقتصادي والاجتماعي للأقاليم؛

٧ - تطلب إلى جميع الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظمة الأمم المتحدة أن تعزز تدابير الدعم وتضع برامج

وإذا تشير إلى القرارات ذات الصلة التي اتخذتهالجنة التنمية والتعاون لمنطقة البحر الكاريبي المتعلقة بإمكانية وصول الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي إلى البرامج والأنشطة التي تتطلع بها منظمة الأمم المتحدة،

وإذا تلاحظ المساعدة المقدمة حتى الآن إلى الأقاليم المستعمرة من بعض الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظمة الأمم المتحدة، ولاسيما برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وترى وجوب زيادة التوسع في هذه المساعدة بما يتناسب مع الاحتياجات الملحة للشعوب المنية إلى مساعدات خارجية.

وإذا تؤكد أهمية تأمين الموارد اللازمة لتمويل برامج المساعدة الموسعة للشعوب المنية، وال الحاجة إلى تعبئة الدعم في هذا الشأن من جميع مؤسسات التمويل الرئيسية في منظمة الأمم المتحدة،

وإذا تلاحظ بقلق بالغ الآثار المستمرة لأعمال العدوان وزعزعة الاستقرار التي ارتكبها جنوب إفريقيا ضد دول إفريقية مستقلة مجاورة لها،

وإذا تعيد تأكيد مسؤولية الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظمة الأمم المتحدة عن اتخاذ جميع التدابير اللازمة، كل في نطاق اختصاصها، لتأمين التنفيذ التام، دون إبطاء، لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د- ١٥) وقرارات الأمم المتحدة الأخرى المتصلة بالموضوع، ولاسيما القرارات المتعلقة بتقديم المساعدة إلى شعوب الأقاليم المستعمرة،

وإذا تعرب عن تقديرها للأمانة العامة لمنظمة الوحدة الأفريقية لاستمرارها في مزيد التعاون والمساعدة للوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظمة الأمم المتحدة في هذا الصدد،

وإذا يساورها شديد القلق لأنه بينما تقيد المجتمع الدولي عموماً ببرنامج العمل الوارد في الإعلان المتعلق بالفصل العنصري ونتائج المدمرة في الجنوب الإفريقي، واصلت بعض الدول الأعضاء علاقتها مع جنوب إفريقيا في الميادين السياسية والدبلوماسية والاقتصادية وغيرها،

وإذا تضع في اعتبارها أهمية الأنشطة التي تتطلع بها المنظمات غير الحكومية لوضع نهاية للمساعدات التي مازالت بعض الوكالات المتخصصة تقدمها إلى جنوب إفريقيا،

وإذا تعرب عن اقتناعها بأن توثيق الاتصالات والمشاورات بين الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظمة الأمم المتحدة والنظمات الإقليمية وفيها منها من شأنه أن يساعد على تيسير وضع برامج مساعدة فعالة إلى الشعوب المنية،

وإذا لا يفوتها الحاجة الماسة إلى إبقاء أنشطة الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظمة الأمم المتحدة قيد

١٤ - ترحب باستمرار المبادرة التي اضطلع بها برنامج الأمم المتحدة الإنساني في مجال المحافظة على وجود اتصال وثيق بين الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظمة الأمم المتحدة وفي مجال تنسيق أنشطة الوكالات في تقديم مساعدات فعالة إلى شعوب الأقاليم المستعمرة ، وتطلب إلى الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظمة الأمم المتحدة القيام ، كمسألة ملحة ، بالمساهمة بسخاء في جهود الإغاثة والإعاش والتعهير التي تجري في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي المتأثرة بالكوارث الطبيعية ؛

١٥ - تحت الدول المعنية القائمة بالإدارة على تيسير مشاركة ممثلي حكومات الأقاليم المشمولة بالوصاية وغير المتمتعة بالحكم الذاتي في الاجتماعات والمؤتمرات ذات الصلة التي تعقدتها الوكالات والمؤسسات بحيث يمكن لهذه الأقاليم أن تحقق أقصى فوائد ممكنة من الأنشطة ذات الصلة التي تبذلها الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظمة الأمم المتحدة ؛

١٦ - تحت الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظمة الأمم المتحدة على التقيد ببرنامج العمل الوارد في الإعلان المتعلق بالفصل العنصري وعواقبه المدمرة في الجنوب الإفريقي ، وخصوصاً فيما يتعلق بتقديم مزيد من الدعم إلى المعارضين للفصل العنصري ، واستخدام تدابير متضادة وفعالة تستهدف ممارسة الضغط من أجل الإسراع بإنها الفصل العنصري ، والعمل على عدم الاسترخاء في تطبيق التدابير القائمة الرامية إلى تشجيع النظام الحاكم في جنوب إفريقيا على استئصال الفصل العنصري ، وذلك إلى أن يظهر دليلاً واضحاً على تغيرات جذرية لا رجوع عنها ؛

١٧ - تؤكد ، في سياق الإعلان المتعلق بالفصل العنصري وعواقبه المدمرة في الجنوب الإفريقي ، ضرورة أن تقدم الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظمة الأمم المتحدة ما في وسعها أن تقدمه من المساعدات إلى دول خط المواجهة والدول المجاورة لتمكينها من إعادة بناء اقتصاداتها التي أضررت بفعل ما ارتكبه جنوب إفريقيا من أعمال العدوان وزعزعة الاستقرار ، وأن تعارض أية أعمال مماثلة أخرى ، وأن تواصل مساندة شعب جنوب إفريقيا ؛

١٨ - تدعى الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظمة الأمم المتحدة إلى التعاون مع صندوق العمل من أجل مقاومة الغزو والاستعمار والفصل العنصري ، الذي أنشأ المؤتمر التاسمن لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز المعقود في هراري في الفترة من ١ إلى ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ ، لتحقيق الهدف المشترك المتمثل في توفير المساعدة الطارئة إلى دول خط المواجهة وحركات التحرير الوطني في كفاحها ضد نظام الفصل العنصري ؛

المناسبة لمساعدة شعوب الأقاليم المستعمرة ، مع مراعاة أن هذه المساعدة لا ينبغي أن تقتصر على تلبية الاحتياجات الفورية لهذه الشعوب بل عليها أيضاً أن تهيء الظروف اللازمة للتنمية بعد ممارسة تلك الشعوب حقها في تحرير المصير والاستقلال ؛

٨ - تطلب أيضاً إلى الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظمة الأمم المتحدة أن تقدم ، عن طريق إطار مشترك بين الوكالات ، المساعدات الازمة للأقاليم المستعمرة للتخفيف من حدة الظروف المعاكسة الناشئة عن تفاعل مجموعة من العوامل التي تعكس الطابع الضعيف لاقتصاداتها ؛

٩ - تطلب كذلك إلى الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظمة الأمم المتحدة ، عند وضع برامجها الخاصة بتقديم المساعدة ، أن تأخذ في الاعتبار على النحو الواجب الاستنتاجات والتوصيات المعروفة " التحديات والفرص : إطار استراتيجي " التي اعتمدها اجتماع الخبراء الحكوميين للبلدان الجزرية النامية والبلدان والمنظمات المانحة ، المعقد في نيويورك في حزيران/يونيه ١٩٩٠^(٨) ؛

١٠ - تطلب مرة أخرى إلى الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظمة الأمم المتحدةمواصلة تقديم جميع المساعدات الإنسانية والمادية والمعنية إلى ناميبيا وإلى جميع الدول الحديثة الاستقلال والناشئة لتمكينها من تدعيم استقلالها السياسي وتحقيق استقلال اقتصادي حقيقي ؛

١١ - تحت الرؤساء التنفيذيين للوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظمة الأمم المتحدة على أن يقدموا ، بالتعاون مع المنظمات الإقليمية والمنظمات الأخرى حسب الاقتضاء ، إلى هيئتهم الإدارية والتشريعية اقتراحات بشأن التنفيذ التام لمقررات الأمم المتحدة المتعلقة بالموضوع ، ولا سيما وضع برامج محددة لتقديم المساعدة إلى شعوب الأقاليم المستعمرة وإلى حركات تحريرها الوطني ؛

١٢ - توصي الرئيسين التنفيذيين للبنك الدولي وصندوق النقد الدولي بتوجيه نظر هيئتيها الإداريتين إلى هذا القرار ، والنظر في استخدام إجراءات مرتنة لإعداد برامج محددة لشعوب الأقاليم المستعمرة ؛

١٣ - تحت الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظمة الأمم المتحدة التي لم تقم من قبل بإدراج بند مستقل في جداول أعمال الاجتماعات العادية هيئتها الإدارية بشأن التقدم الذي أحرزته في تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) وغيره من قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بالموضوع على أن تقوم بذلك ؛

٦٦/٤٦ - التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٢٠/٤٥ المؤرخ في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠،

وقد درست تقرير الأمين العام عن التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي^(٤)، المعدّ عملاً بقرار الجمعية العامة ٨٤٥ (د-٩) المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٥٤،

وإدراكاً منها لأهمية تعزيز التقدم التعليمي لسكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي،

ونظراً إلى اقتناعها الشديد بضرورة مواصلة وزيادة المنحة الدراسية المعروضة من أجل تلبية الحاجة المتزايدة للطلاب من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي للمساعدة في مجال التعليم والتدريب، وإذ ترى أنه ينبغي تشجيع الطلاب في تلك الأقاليم على الاستفادة من هذه العروض،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام:

٢ - تعرب عن تقديرها للدول الأعضاء التي أتاحت منحاً دراسية لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي؛

٣ - تدعو جميع الدول إلى تقديم، أو مواصلة تقديم، عروض سخية بتوفير تسهيلات دراسية وتدريبية لصالح سكان الأقاليم التي لم تnel بعد الحكم الذاتي أو الاستقلال، وإلى توفير الأموال الازمة لسفر الطلاب المحتملين، كلما أمكن ذلك؛

٤ - تحت الدول القائمة بالإدارة على اتخاذ تدابير فعالة لضمان النشر الواسع والمستمر في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها للمعلومات المتعلقة بالتسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول، وعلى تقديم جميع التسهيلات الازمة لتمكين الطلاب من الإفاداة من هذه العروض؛

٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار؛

٦ - توجه نظر اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستمرة إلى هذا القرار.

الجلسة العامة

١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١

١٩ - تحت جميع الدول، وخصوصاً الدول التي لا تزال تحفظ بصلات اقتصادية ومالية مع جنوب إفريقيا، على أن تقييد تقيداً تاماً برنامج العمل الوارد في الإعلان المتعلق بالفصل العنصري ونتائج المدرسة في الجنوب الإفريقي؛

٢٠ - توصي بأن تضاعف جميع الحكومات جهودها في الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة التي تكون تلك الحكومات أعضاء فيها لضمان التنفيذ التام والفعال لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥) وقرارات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة، وأن تقوم، في هذا الصدد، بإعطاء الأولوية لمسألة توفير المساعدة على أساس طارئ لشعوب الأقاليم المستمرة؛

٢١ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل تقديم المساعدة إلى الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة في وضع تدابير مناسبة لتنفيذ قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، وأن يتولى بمساعدة تلك الوكالات والمؤسسات إعداد تقرير عن الإجراءات المتخذة منذ تعميم تقريره السابق تتفيداً للقرارات ذات الصلة، بما في ذلك هذا القرار، وذلك لتقديمه إلى الهيئات ذات الصلة؛

٢٢ - تتشتت على المجلس الاقتصادي والاجتماعي لمناقشاته وقراره بشأن هذه المسألة وتطلب إليه أن يواصل النظر، حسب الاقتضاء وبالتعاون مع اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستمرة، في اتخاذ التدابير المناسبة لتنسيق سياسات وأنشطة الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة في مجال تنفيذ قرارات الجمعية العامة ذات الصلة؛

٢٣ - تطلب إلى الوكالات المتخصصة أن تقدم بصفة دورية تقارير إلى الأمين العام عن تنفيذها لهذا القرار؛

٢٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يحيي هذا القرار إلى هيئات الإدارية للوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المناسبة المتصلة بالأمم المتحدة، لكنه تتبع هذه الهيئات التدابير الازمة للامتثال للقرار، وتطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار؛

٢٥ - تطلب إلى اللجنة الخاصة مواصلة دراسة هذه المسألة وتقديم تقرير في هذا الشأن إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين.

الجلسة العامة

١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١